

غريب الحديث لابن الجوزي

في الحديث مَرَّ بِطَبِيِّ حَاقِفٍ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَيُّ نَائِمٍ قَدْ انْحَنَى فِي نَوْمِهِ يُقَالُ احْتَقَوْ قَفَّ الشَّيْءُ إِذَا مَالَ .

قوله ما حَقَّ امرءٌ أَنْ يَدِيَّتَ إِلَّا وَوَصِيَّةٌ عِنْدَهُ أَيُّ مَا الْحَرَمُ لَهُ إِلَّا هَذَا .

في الحديث فَجَاءَ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ وَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْحَقُّ مَعِي .

قال عليُّ عليه السلام إِذَا بَلَغَ الذِّسَاءُ نَمَّ الْحَقَّاقُ وَتُرُوَى الْحَقَائِقُ فَالْعَمَصِيَّةُ أَوْلَى مَعْنَاهُ أَنَّ الْجَارِيَةَ مَا دَامَتْ صَغِيرَةً فَأُمُّهَا أَوْلَى بِهَا فَإِذَا بَلَغَتْ فَالْعَمَصِيَّةُ أَوْلَى بِهَا وَنَمَّ الشَّيْءُ غَايَتُهُ وَالْحَقَّاقُ الْمَخَاصِمَةُ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الْخَصْمُ أَمَا أَحَقُّ بِهَذَا .

والمَرَادُ إِذَا بَلَغَتْ غَايَةَ الْبِلَاوُغِ وَمَنْ رَوَى نَمَّ الْحَقَّاقِ وَهُوَ جَمْعُ الْحَقِيقَةِ وَالْحَقِيقَةُ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ حَقُّ الْأَمْرِ .

وقوله لَا يَدْلُغُ الْمُؤْمِنُ حَقَّيْقَةَ الْإِيمَانِ أَيُّ خَالَصَهُ وَمَحْضَهُ .
وَالْحَقَّاتُ مِنَ الْإِبْلِ الَّتِي قَدْ اسْتَكْمَلَتْ ثَلَاثَ سِنِينَ سَمَّيَتْ حَقَّاتٌ لِأَنَّهَا قَدْ اسْتَحَقَّ الرُّكُوبُ عَلَيْهَا وَالْحِمْلُ .

في حديثِ عُمَرَ بْنِ وَرَاءِ حَقَّاقِ الْعُرْفُطِ يَعْنِي صِغَارَهَا وَشَوَابَهَا